



## مجلس الأمن

UN LIBRARY

JAN 29 1990

Distr.  
GENERALS/21109  
25 January 1990  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISHUN/SA COLLECTION  
مذكرات من الأمين العام

١ - اتخذت الجمعية العامة ، في الجلسة العامة ٦٣ لدورتها الرابعة والأربعين ، المعقودة في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، القرار ٢٧/٤٤ ، المعنون "سياسة الفصل العنصري التي تتبعها جنوب افريقيا" (١) .

٢ - وفي الفقرة ٤ من القرار ٢٧/٤٤ جيم ، فإن الجمعية العامة :

"تحت مجلس الأمن على أن ينظر في اتخاذ إجراء فوري بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بغية تطبيق جزاءات شاملة وإلزامية على نظام جنوب افريقيا العنصري ما دام هذا النظام مستمرا في تجاهل مطالبة أغلبية سكان جنوب افريقيا والمجتمع الدولي بالقضاء على الفصل العنصري".

٣ - وفي الفقرة ٤ من القرار ٢٧/٤٤ حاء ، فإن الجمعية العامة :

"تحت مجلس الأمن على اتخاذ إجراءات دون مزيد من الإبطاء لفرض حظر الزامي على توريد ونقل النفط والمنتجات النفطية إلى جنوب افريقيا وكذلك على توريد المعدات والتكنولوجيا إلى صناعتها النفطية ومشاريعها الخاصة بإسالة الفحم وتمويل هذه الصناعة وتلك المشاريع والاستثمار فيها".

٤ - وفي الفقرة ٣ من القرار ٢٧/٤٤ طاء ، فإن الجمعية العامة :

"تحت مجلس الأمن على النظر في اتخاذ خطوات فورية لضمان التنفيذ الدقيق والكامل لحظر توريد الاسلحة الذي فرضه المجلس في القرارين ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ و ٥٥٨ (١٩٨٤) المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، والقيام برصده على نحو فعال".

٥ - وفي الفقرتين ٥ و ٦ من القرار ٢٧/٤٤ كاف ، فإن الجمعية العامة :

٥" - تحت مجلس الامن على أن ينظر دون إبطاء في اعتماد جزاءات  
إلزامية فعالة ضد جنوب افريقيا ؛

٦" - تحت أيضا مجلس الامن على أن يتخذ خطوات من أجل التنفيذ  
الدقيق للحظر الإلزامي لتوريد الاسلحة الذي فرضه في القرار ٤١٨ (١٩٧٧) ،  
وحظر توريد الاسلحة المطلوب في قراره ٥٥٨ (١٩٨٤) ، وأن يؤمن في إطار  
القرارات ذات الصلة إنهاء التعاون العسكري والنووي مع جنوب افريقيا  
واستيراد المعدات أو اللوازم العسكرية من جنوب افريقيا".

#### الحواشي

(١) غير مستنسخ في هذه الوثيقة ولإطلاع على النص الكامل ، انظر الوثيقة

. A/RES/44/27

-----